الاراضي والحاكم

كانت جميع الاراضي في ذلك الزمن ملكاً للملك (١) وللاهالي زرعها وغرسها اما بالتناوب او جملة على حصة من المحصول، فهم في نظر القانون اشبه بمستأجرين لمدد غير معينة لا غير.

ومن جملة قوانين تلك البلاد في ذلك العهد ترك قطعة معينة في كل قرية لرعي المواشي (٢) التابعة للقرية. واذا توفي احد القرويين عن ورثة تقاعدوا عن تعهد الاراضي واهملوا زرعها وغرسها فالحكومة تنزع تلك الاراضي من ايديهم بعد مضي مدة محدودة وتسلمها لغيرهم (٣).

وكان الملك في ذلك الوقت يدعى (رب الجميع) او المالك الكل في الكل يهب لمن يشاء ويؤجر الاراضي لمن يحوز رضاه من اعوانه وخاصته من اللوردات الكبار اصحاب النفوذ في البلاد.

ولو اطلع احد المشرعين العثمانيين على قانون الأراضي الأنكليزي في ذلك الزمن لما تردد هنيهة في القول ان جميع اراضي انكلترا هي بلا شك اميرية وليس فيها شبر أرض ملك. لأن الملك كان المهيمن الوحيد المالك لرقبة الارضين فعلاً وما بقي من اللوردات وغيرهم يعد مستأجراً منه مباشرة. فللملك فقط حق اقطاع الاراضي الى من يقوم له بخدمات جليلة من طبقة اللوردات وهؤلاء يؤجرونها الى من هم دونهم من عمالهم وخدمهم حسب رضاهم لقاء خدمات يقومون بها لاسيادهم.

اما الملك فكان هو المالك الحقيقي للأراضي في ذلك العصر أي منذ ثمانمائة سنة. اما في هذا العصر فتعد ملكية الملك للارضين نظرية قانونية لا قياس لها.

— يتبع —

(١) (المترجم) كالارض الاميرية في فلسطين.
(٢) (المترجم) كالارض المتروكة في فلسطين والتي تسمى (مرعى البلد).
(٣) (المترجم) اخذ الاقصر في القانون العثماني ٣ سنوات وبعدها تصبح الارض محلولة.